

شرح الجامع الكبير للترمذي : باب ماجاء في الرخصة في زيارة

القبور - الحديث 9601 | | ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين
اما بعد قال الترمذي علينا وعليه رحمة الله باب ما جاء في الرخصة في زيارة القبور - [00:00:02](#)
حدثنا محمد بن بشار ومحمود بن غيلان والحسن بن علي الخلال قالوا حدثنا ابو عاصم النبيل قال حدثنا سفيان عن علقمة بن مرفد
عن سليمان ابن بريدة عن ابيه قال - [00:00:28](#)
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كنت نهيتكم عن زيارة القبور فقد اذن لمحمد في زيارة قبر امه فزوروها فانها تذكر الآخرة
وفي الباب عن ابي سعيد وابن مسعود وانس وابي هريرة - [00:00:50](#)
وام سلمة قال ابو عيسى حديث بريدة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم لا يرون بزيارة القبور بأسا وهو قول ابن
المبارك والشافعي واحمد واسحاق قوله باب ما جاء في الرخصة في زيارة القبور باعتبار ان الامر الاول كان هو النهي. ثم اذن في ذلك
ثم صارت سنة - [00:01:16](#)
لان فيها عبرة حدثنا محمد ابن بشار ومحمد ابن عثمان العبدي المولود عام سبع وستين ومئة والمتوفى عام اثنتين وخمسين
ومتنين وهو حافظ من الحفاظ وهو من اهل البر امه فبرج له - [00:01:49](#)
ومحمود بن غيلان هو العدوي ابو احمد المروزي توفي عام تسع وثلاثين ومائتين. قال ابو حاتم ثقة وقال احمد ثقة اعرفه بالحديث
صاحب سنة قد حبس بالقرآن فانه قد ثبت على قول الحق ولم يجامل - [00:02:10](#)
والحسن ابن علي الخلال هو ابو علي عام اثنتين واربعين ومئتين قال فيه النسائي ثقة قالوا حدثنا ابو عاصم النبيل وهو الضحاك ابن
مخلد ابن مسلم. ولد عام احدى وعشرين ومئة - [00:02:30](#)
وتوفي عام احدى عشرة ومئتين قال حدثنا سفيان وهو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ولد عام سبع وتسعين وتوفي عام احدى
وستين ومئة وهو من كبار ائمة العراق حفظا واتقانا - [00:02:46](#)
وورعا وفقها عن علقمة ابن مرتد وهو ابو الحارث الحضرمي الكلوفي. قال ابو حاتم صالح الحديث وقال النسائي ثقل عن سليمان ابن
بريدة وهو سليمان ابن بريدة ابن الحصيد الاسلمي - [00:03:03](#)
توفي عام خمس ومئة وهو ثقة. عن ابيه وهو بريدة توفي عام اثنتين وستين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كنت
نهيتكم عن زيارة القبور نعم فقد اذن لمحمد - [00:03:18](#)
صلى الله عليه وسلم في زيارة قبر امه وهذا دليل على جواز زيارة قبر القريب الذي لم يدرك الاسلام فزوروها والامر هنا للرخصة ثم
جاء صار على الاستحباب. نعم قال فانها تذكر الآخرة وهذا يدل على الاستحباب اي فان القبور او زيارتها تذكر الآخرة - [00:03:37](#)
لان الانسان يستذكر حقيقة هذه الدنيا الفانية وان الانسان ميت لا محالة. قالوا في الباب عن ابي سعيد واحديث ابي سعيد اخرجه
الامام احمد وفيه اني نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فانها - [00:04:02](#)
فان فيها عبرة وابن مسعود وحيد ابن مسعود قد اخرجه احمد وابن ماجه وابن حبان باللفظ كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها
فانها تزهد في الدنيا وتذكر الآخرة وانس وحديث انس قد اخرجه ابو داود والنسائي - [00:04:19](#)

واحمد والحاكم ولا في ظهور كنتوا نهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها فانها ترق القلب وتدمع العين وتذكر الاخرة قال وابي هريرة
وحديث ابي هريرة اخرجاه الامام احمد واخرجه مسلم - [00:04:41](#)

وفي صحيح مسلم قال زار النبي صلى الله عليه وسلم قبر امه فبكى وابكى من حوله فقال استأذنت ربي في ان استغفر لها فلم يؤذن
لي واستأذنت في ان ازور قبرها فاذن لي - [00:05:00](#)

فزوروا القبور فانها تذكر الموت قالوا ام سلمة وحديث ام سلمة قد اخرجها الطبراني في المعجم الكبير ولفظه نهيتكم عن زيارة القبور
فزوروها فان لكم فيها عبرة قال ابو عيسى حديث بريدة حديث حسن صحيح - [00:05:13](#)

فهو حديث صحيح وقد اخرجاه مسلم في صحيحه والعمل على هذا عند اهل العلم لا يرون بزيارة القبور بأسا بل سنة وهو قول ابن
المبارك والشافعي واحمد واسحاق نعم اذا هي فيها عبرة فينبغي على الانسان ان يعتبر قال ابن حزم ان زيارة القبور واجبة ولو مرة
واحدة في العمر لورود الامر به - [00:05:32](#)

كما قال ابن حزم علينا وعليه رحمة الله هذا وباللہ التوفيق وصلى الله على نبينا محمد والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته -
[00:06:00](#)